السعودية تحظر عمل الأطفال دون سن 15 سنة ولكن لا مانع من اعدامهم

التغيير

وافق مجلس الوزراء في المملكة، على "السياسة الوطنية لمنع عمل الأطفال"، وخطة العمل الوطنية لمنع عملهم في المملكة.

جاء ذلك خلال جلسة مجلس الوزراء، الثلاثاء، عبر الاتصال المرئي، برئاسة الملك "سلمان بن عبدالعزيز آل سعود".

ووفقا للبيان الصادر من وزار العمل حينها، فإن المملكة ستلتزم بوضع حد أدنى لسن الاستخدام وهو 15 عاما، أو العمل على أراضيها أو على وسائل النقل المسجلة على أراضيها، ولا يجوز قبول أي شخص لم يبلغ هذا السن للاستخدام أو العمل في أي مهنة. وتقول المديرة التنفيذية لمجلس شؤون الأسرة "هيلة المكيرش"، إن قرار مجلس الوزراء بإصدار وثيقة "السياسة الوطنية لمنع عمل الأطفال"، يوفر بيئة مواتية لمنع عمل الأطفال في المملكة ، ويسهم في الوصول إلى مجتمع يتمتع فيه الأطفال بحقوق الطفولة والتعليم وتنمية قدراتهم وإمكاناتهم.

وأوضحت "المكيرش"، أن السياسة الوطنية تضطلع بمهمة وضع مبادئ توجيهية لجهود البلاد في منع عمل الأطفال، وتحديد أولويات العمل الحكومي وأصحاب المصلحة بالاستناد إلى الاعتراف بأن جميع الأفراد كبارا ً وصغارا ً يتمتعون بالحقوق، غير أن الأطفال في حاجة إلى عناية إضافية لضمان الحماية اللازمة ودرء الأذى عنهم بحكم سنهم.

المكيرش التي تؤكد أن الأطفال في حاجة إلى عناية إضافية لضمان الحماية اللازمة ودرء الأذى عنهم بحكم سنهم لم نسمع لها رأيا ً ولاذت بالصمت حين اصدر القضاء في نظام آل سعود الجائر حكما ً بإعدام الطفل عبدا∐ الحويطي.

وتعود وقائع قضية الطفل عبدا الحويطي إلى تاريخ 27 أكتوبر 2019 حين أصدرت المحكمة الجزائية بمنطقة تبوك شمال المملكة، حكما ً يقضي بقتله حدا ً، بعد توجيه تهمة السطو المسلح على محل مجوهرات وقتل عسكري بسلاح ناري في محافظة ضباء. كما أُدين خمسة آخرين معه بالتورط في نفس الجريمة وح ُك ِم على كل واحد منهم بالسجن لمدة خمسة عشر عاما ً، بالإضافة للجلد ألف جلدة ودفع قيمة المسروقات التي تقدر بـ 800 ألف ريال.

وفي 8 مايو 2017، داهم رجال أمن ملثمين منزل أسرة الطفل عبدا□ الحويطي (مواليد 18 يوليو 2002)، الذي كان عمره حينذاك 14 عاما ً، وقاموا باعتقاله وأخيه عبدالعزيز واقتيادهما إلى مركز شرطة محافظة ضباء. وفور وصوله وجهت له تهم بارتكاب جريمة السطو والقتل التي جرت في 6 مايو 2017.

وبحسب مذكرات للطفل عبدا∏ قامت والدته بنشرها على موقع التواصل الاجتماعي تويتر، والتي دوّن فيها الإجراءات التي أتخذت معه منذ اللحظة الأولى لاعتقاله حتى حين مصادقته على الأقوال التي كتبها المحقق، تعرض الحويطي لظروف مرعبة أجبرته على المصادقة على أقوال لم يكتبها بيده، وعلى حوادث لم يكن متورطا ً فيها.

في مذكراته قال الطفل عبدا□ أنه أجبر على الوقوف لساعات طويلة في مركز شرطة ضباء، كما تعرض للشتم والإهانات، وحينما تم تحويله إلى البحث الجنائي في مدينة تبوك بدأ مسلسل التعذيب الجسدي والنفسي يتصاعد، من أجل إرغامه على الاعتراف بارتكاب الجريمة، على الرغم أن كاميرات منصوبة في كورنيش مدينة ضباء أظهرت تواجده هناك وقت حدوث الجريمة.

ومن بين أصناف التعذيب التي تعرض لها الطفل الحويطي:

إجباره على الوقوف لساعات طويل حتى يفقد وعيه.

الضرب والصفع على الوجه.

ضربه بسلك كهربائي على باطن قدمه (الفلقة).

ضربه بسلك كهربائي على مناطق متفرقة من جسده حتى يفقد وعيه.

إجباره على الوقوف أمام المكيف مباشرة.

إرغامه بالضرب المبرح، على الامساك بأرجل أخيه عبدالعزيز أثناء تعذيبه بـ"الفلقة".

تعذيبه نفسيا بالقول له أن والدتك وأخواتك في السجن وسنفرج عنهم حينما تعترف بارتكابك للجريمة.

عبدا□ ذكر أيضا أنه بعد تلقيه وجبات من التعذيب الجسدي على يد النقيب محمد صالح العنزي، قال له أكتب ما تريد وأنا أبصم عليه. بعدها كان النقيب يملي على ضابط آخر ليكتب ما يقوله، وحينما إنتاب الحويطي ترددا على التبصيم على الاعترافات، زعم النقيب العنزي كذبا ً أن أمه وأخواته في السجن، وأنه سيفرج عنهن في حال بصم على الإعترافات، بالاضافة للافراج عن أخيه عبدالعزيز المعتقل معه على القضية ذاتها، حينها سارع للتبصيم.

إضافة إلى ذلك، قال الطفل عبدا□ في مذكراته أنه بعد التبصيم ن ُق ِل إلى دار الملاحظة المخصصة للأحداث في مدينة تبوك، حيث طلبه المحقق علي الشمراني وسأله عن قصته، فأجابه بأن كلامه في البحث الجنائي كان تحت الإجبار والإكراه، بعد ذلك تم إرجاعه إلى الزنزانة. بعد منتصف الليل في ذلك اليوم، أتى له النقيب محمد صالح العنزي الذي قام بتعذيبه في البحث الجنائي وأيقظه من النوم برفقة عدد من الجنود، وأخبروه أن لديه تحويل إلى البحث الجنائي، واقتادوه إلى هناك مغمض العينين. وبحسب المذكرات، هدده النقيب محمد العنزي بقلع أظافره وتعليقه من يد واحدة، وعدد له أصناف من التعذيب لم تخطر على باله، ما دفعه إلى أن يبدي أسفه ويعده بأنه لن يكررها مرة أخرى!

أقتاده النقيب إلى المحكمة في اليوم التالي، وقرأ القاضي على عبدا□ الاعترافات فأجابه بـ"نعم" خوفا ً من التعذيب الذي سيرد له في حال ذكر ما جرى عليه من تعذيب. بعد مصادقة عبدا□ على الاعترافات ابتسم النقيب وقال له: الآن تستطيع الأكل!

في مقطع صوتي بث على برنامج التواصل الاجتماعي "واتساب"، ناشدت والدة الطفل عبدا□، الملك سلمان ونجله محمد ووزير الداخلية ووزير العدل بالتدخل لإنقاذ حياة طفلها، الذي حُكِم عليه بالإعدام زوراً وظلما ً في جريمة لا يعرف عنها شيء، ولا يستطيع تنفيذها بحسب قولها. كما ذكرت أنهم لم يكونوا يعرفون سبب اعتقال ابنها، حينما داهمت القوات الأمنية منزلهم بطريقة همجية تجاوزوا فيها كافة الأنظمة والقوانين.

وقالت السيدة أن ابنها تعرض لأبشع أنواع التعذيب في البحث الجنائي بمدينة تبوك، من أجل انتزاع اعترافات منه، وأنه كان يفقد الوعي من شدة التعذيب، كما أنه دخل المستشفى على أثر ذلك. وذكرت أن أبنها كان يتم التحقيق معه بدون وجود أحد من النيابة العامة، وإخصائي اجتماعي، وبدون وجود ولي أمر. تنتهك تلك الإجراءات نظام الأحداث المحلي بشكل عميق، حيث تنص المادة الحادية عشرة منه: "لا تحقق النيابة مع الحدث إلا بحضور ولي أمره أو من يقوم مقامه أو باحث أو أخصائي اجتماعي أو بحضور محام له، ويكون التحقيق داخل الدار. وإن اقتضت مصلحة التحقيق غير ذلك فيكون التحقيق في مكان آخر يتناسب مع عمر الحدث، وتحدد اللائحة الإجراءات والضوابط اللازمة". وأشارت السيدة أنها لم تكن تعرف شيء عن ابنها بعد اعتقاله لمدة أربعة أشهر، وأنها طلبت من البحث الجنائي رؤية أبنها ولو من مكان بعيد وهي جالسة في السبارة أو من خلف زجاج لكي يطمئن قلبها عليه، ولكنهم لم يستجيبوا لطلبها.

ورفضت السيدة الاتهامات التي اُدين طفلها بها، وذكرت أنه مع أخيه وأصدقائه كانوا في كورنيش ضباء وقت الحادثة، وأن هناك شهود على ذلك، بالإضافة إلى أن الكاميرات أثبتت تواجده هناك. وقالت أن البحث الجنائي انتزع الاعترافات من ابنها بارتكاب جريمة بالرغم من مشاهدتهم تسجيلات الكاميرات، وتساءلت لصالح من يتحمل ابنها هذه الجريمة؟

والدة الحويطي كشفت أن عميدا شارك في التحقيق في بداية القضية قد شهد بتواجد أبنها في الكورنيش أثناء وقوع الجريمة، ولكنه استبعد لاحقا ً من متابعة التحقيق. وذكرت أن شخصا ً كان قد ذهب إلى مركز

شرطة مدينة ضباء، واعترف بارتكاب الجريمة كاملة، ولكنه أُ فر ِج عنه بزعم أنه مختل عقليا ً، على الرغم أنه شرح لهم تفاصيل جريمة السطو وقتل العسكر والهروب بالعربة الأمنية.